اللهم روحني من رائحة الجنة وارزقني من نعيمها ولا ترحني رائحة
النار وعنه غسل الوجه اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه
وتسود وجوه او اللهم بيض وجهي بنورك يوم تبيض وجوه او
لا يابك ولا تسود وجهي بذنوبي يوم تسود وجوه اعدايك وعنه
غسل اليد اليمنى اللهم اعطني كتابي بيميني وحاسبني حسابا
يسيرا وعنه غسل اليد اليسرى اللهم لا تعطيني كتابي بشمالي ولا من
وراء ظهري وعنه مسح الراس اللهم حرم شعري وبشري على
النار واظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك او اللهم غشني
برحمتك وانزل علي من بركاتك وعنه مسح الاذنين اللهم
اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وعند
غسل الرجلين اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم تزل فيه الاقدام
وقيل هذا عند غسل الرجل اليمنى واما عند اليسرى فيقول
اللهم اجعل لي سعيا مشكورا وذنبا مغفورا وعملا متقبلا وتجارة
لن تبور ومن الاداب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند
كل عضو قال الهندي وغيره ولم يثبت منه الا الشهادتان بعد
الفراغ من الوضوء لكن لحديث الضعيف يعمل به في فضايل الاعمال
مالم يشتد ضعفه ومن الاداب ان يتوضا في موضع طاهر لان
لما الوضوء حرمة كذا في المضمرات وان يبدا في غسل الوجه من
اعلاه وفي اليد والرجل من اطراف الاصابع كما في العناية وان يبدا
في المسح من مقدم الراس وان يصلي ركعتين في غير وقت كراهة
ومن الاداب ان يمسح موضع الاستنجا بخرقة بعد الفصل قبل ان
يقوم لينزول انزال المستنجي بالكلية وان لم يكن خرقة فبنفضة
بيده ومن الاداب ايضا استحباب التنبة الى اخر الوضوء وتعاهد

ماق العين وفي الخلاصة يجب ايصال الماء اليه ومن الاداب تجاوز
حد الوجه واليدين والرجلين ليتيقن غسلها ويطيل
الغرة ويحفظ ثيابه من التقاطر والاداب كثيرة وفيما ذكرناه
كفاية واعمال الوضوء للفرض كالوضوء للطواف وهو الوضوء الواجب
والمندوب كالوضوء عقيب الغيبة والكذب والنميمة وهو ما يكون
مسموعا له ويجبر انه ممن هو يغتابه والقهقهة اي والوضوء
من القهقهة خارج الصلاة وانتشار المنوم حصول اللذة كله
على السوا في الافعال يعني ان الوضوء يا قاطع للوضوء
والواجب والمندوب سوا في الافعال المتقدمة اما رفع الحدث
الاكبر وهو الاغتسال من الجنابة والحيض والنفاس بالماء
وسياتي مقابل في قوله واما الطهارة بالصعيد فغرضه
اي ركنه وهو مصدر مضاف فيعم ان فروض الغسل ثلاثة
غسل جميع الفم والانف وسايراي باقي البدن وانما كان غسل
غسل الفم والانف فرضا في الغسل سنة في الوضوء عندنا للامر
بالاطهر بضم الهاء الذي هو تطهير جميع البدن الواقع على
الظاهر والباطن في قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا
الا ان ما يتعذر ايصال الماء وينفسر ساقط كالجرح كداخل
العينين وباطن الجرح فانه يعفو عن العمى في العينين والضرر
في الجرح فاذا ان كل ما يمكن تطهيره يجب غسل وباطن الفم
والانف يمكن غسل بخلاف الوضوء فان المامور به فيه غسل
الوجه وهو ما يقع به المواجهة والاقتع الولوج به بدليل الانف
والفم وقال عليه السلام تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر
وانقوا البشرة ورجب فاغسلوا الشعر وانقوا البشرة والفم وهي الجلدة التي تغي

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)